مع التنوين نحو ربه يكرمه كان خبرا ان قبح ولكنه لو عوض عنه نحو كنت
قبلا لعدم علة البناء والعلة الاخيرة تعرض لبعض المضارع
كان بالشبه بالاسم في الابهام على الجنس المقتضي باقتوى
الحركات واما المجزوم فلانه مع الاربعة للعمل لا لاصالة فتفعل
مضارع دخلها حد الجوازم المذكورة سابقا فتحت العلامة المضارع
فان كانت الجوازم كلم الجازمة فواحدا وسماوقد عرفناها تقتضي
شرطا وجزاء لانها موضوعة لتعليق امر بامر فتعلق فيها الامر الذي
على الاقتضاء كما ان لا بتداء وكان وما ولا تتعلق الاسم والجزاء
مسندا ومسندا اليه فيه دليل ان نوى الشرط ضعيف
فلا يتطبع العمل فيها فتعلق الشرط وبها او الشرط وحده
الجزاء او الجزم فيه جوازا كما مر الجواز بقرينة مر وجوبه التسوية بينهما
في التسهيل انهما سيان لكن يمتنع ان يكونا ماضيين وضعوا لفاضل الفصاحة
بشهادة الذوق وان الجزاء اسم لمجموع الجملة الثانية اذا كانت
اسمية فلا معنى لجعلها اسما لجزء الفعل اذا كانت فعلية فان كانا
اي الشرط والجزاء مضارعين وذا جزم لوجود المطابقة بالفظ
والمعنى ولذا قدره واطلاق المضارع عليهما باعتبار صدريهما
لان الجزم يظهر فيه وان كان المستحق لهو المجموع فاذا سلك هذا

السلك فيلزم ظهور الجزم ولو جوازا فافهم او الاول اي الشرط
فقط مضارعا والثاني ماضيا بقاء او بدونه او جملة اسمية
بقي فقط ان كانا مضارعين جاز الجزم بلا فاء ولا اذا تمتنع عن الجزم
خرج بالتسهيل وفي الكعبة مسامحة والمراد ظاهرا ذلا احتمال
لوجوده في الشرط حتى يترتب عنه هذا القيد ولا حظ ذلك للمعطوف
اذ لا دخل لوجود الفاء وعدمه في الجزاء في وجوب الجزم وعدمه في الشرط
المضارع فيلبغي ان يقدره عليه لئلا يتوهم الاشتراك والمراد
بالمضارع ما لم يقارن لما ولما اذا لو قرن بهما لم يتصور فيه الجزم لكن
الجازة فضلا عن الوجوب بالجزاء بهما قبل دخولها فلا يخل بهذه
القاعدة وان صدق عليه المضارع بلا فاء فالجزم بها لفظا او تقديرا
في المضارع شرطا او جزاء بلا فاء واجب لوجود الجازم وصحة
المحل وعدم المانع ولو بوجه نحو ان اضرب اضرب ولا اضرب ونحو
ان تضرب ضربتك او فقد ضربتك او فانت مضروب قال
الفاضل العصام كون الاول مضارعا والثاني ماضيا مما يجب
لان فيه تاثير اداة الشرط في الابعد باخراجه عن معناه وعدم تاثيره
في الاقرب ولذا لم يوجد في الكلام القديم على قال البعض لم يرتكب
الا ضرورة الشعر وعلى هذا ينبغي ان يقيد ما ذكر على المضارع

Copyright © King Saud University